مرسوم رقم (٢٧٧) لسنة ٢٠٠٣
بنقل الاشراف على جهاز
تنفيذ إتفاقيات المنطقة المقسومة
وتطوير وتنمية الجزر الكويتية والمشروعات الكبرى

- بعد الإطلاع على الدستور ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١١٦) لسنة ١٩٩٢ في شأن التنظيم الإداري وتحديد الإختصاصات والتفويض فيها .
- وعلى المرسوم رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠٢ بتشكيل جهاز تنفيذ اتفاقيات المنطقة المقسومة وتطوير وتنمية الجزر الكويتية والمشروعات الكبرى .

بناء على عرض رئيس مجلس الوزراء ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

رسمنا بالآتي

مادة (١)

يُنقل الى وزير الأشغال العامة الاشراف على جهاز تنفيذ اتفاقيات المنطقة المقسومة وتطوير وتنمية الجزر الكويتية والمشروعات الكبرى ، ويعهد إليه مباشرة الاختصاصات المقررة للنائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية في المرسوم رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٢ ، وتدرج الاعتمادات المالية اللازمة لعمل الجهاز وتنفيذ مهمته بميزانية وزارة الأشغال العامة ، اعتبارا من السنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٥ .

مادة (٢)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت
جابر الأحمد الصباح

رئيس مجلس الوزراء
صباح الأحمد الجابر الصباح

صدر بقصر بيان في : ٢٨ رمضان ١٤٢٤
الموافق : ٢٣ نوفمبر ٢٠٠٣